

أتاها العذر الشهري وهي في الثانية عشرة من عمرها قبل رمضان، ولم تصم ذلك رمضان، هل يجب عليها القضاء؟

صالح الفوزان

تقول اتها العذر الشهري وهي في الثانية عشرة من عمرها قبل رمضان لكنها لم تصم ذلك رمضان جهلا منها ومضت بها السماوات
وهي حتى الان لم تقضي هذه يجب عليها القضاء ام الكفارة؟ جزاكم الله خيرا. نعم هذه يجب - [00:00:00](#)
يجب عليها صيام رمضان الذي تركته قضاء لأنها بعد بلوغها يجب عليها صيام رمضان وتجب عليها سائر التكاليف الشرعية من صلاة
وصيام وغير ذلك من الواجبات الشرعية. فعليها ان تقضي هذا الشهر الذي تركت صيامه بعدها - [00:00:20](#)
بلغت وعليها مع القضاء طعام مسكين عن كل يوم عن التأخير بمقدار نصف الصاع عن كل يوم يدفع للفقير ووكيل ونصف تقريبا عن
جميع الايام التي افطرتها مع قضائها. نعم - [00:00:40](#)